

المجلس (666) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام ابو عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى كتاب الاجوبة قال باب تحريم الخمر. قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب الالزام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوا لعلكم تفلحون. انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء - 00:00:00

في الخمر والميسر ويصدقكم عن ذكر الله وعن الصلاة. فهل انتم منتهون قال اخبرنا ابو بكر احمد بن محمد بن اسحاق السندي قراءة عليه في بيته. قال اخبرنا الامام ابو عبدالرحمن احمد ابن - 00:00:26

شعيب النسائي رحمه الله تعالى قال اخبرنا ابو داود قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن عمر رضي الله عنه انه قال لما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت - 00:00:43
اية التي في البقرة فدعني عمر فقرأت عليه. فقال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فنزلت الاية التي في النساء يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى - 00:01:07

وكان منادي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اقام الصلاة نادى لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فدعني عمر فقرأت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت الاية التي في المائدة - 00:01:24

يا عمر فقرأت عليه فلما بلغ فهل انتم منتهون؟ قال عمر وقال عمر رضي الله عنه انه انتهينا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد وقلنا رحمة الله كتاب الاشربة - 00:01:44

الاشربة هي جمع شراب والمراد به الاشربة المحمرة التي لا يجوز تعاطيها والمقصود من الكتاب هو ما يتعلق بالخمر وتحريمها والاشربة المسكرة التي فيها الاسكار بل انها محرمة والاشربة على سبيل العموم - 00:02:09

ما كان منها مسكرا فهو محرم في اذكاره وما كان غير مسكر ولكنه يلحق ضرر بشربه فانه لا يجوز شربه من اجل الضرر وان كان غير مسكر واذا لم يكن لا هذا ولا هذا - 00:02:43

فانه يكون حلالا والاصل في الاسئلة الحل الا اذا جاء شيء طارئ اما حرام اتصف بالاسكار او شراب عرف ان به مضره وانه يتربت عليه مضره فهذا لا يجوز تعاطيهما - 00:03:02

وما عدتها فانه حلال لان الاصل في المياه وفي الاشياء المشروبة الحل الا اذا وجد ما يدل على التحريم اما بسبب الاسكار او بمعرفة ضرر يتربت على شرب ذلك الماء او غير الماء - 00:03:36

اما تحرير ان الخمر وترجمة معقودة لتحريم الخمر فان الخمر كانت تشرب في الجاهلية وجاء الاسلام وهي تشرب وبقي الناس على شربها من يشربها بقى على شربها حتى نزل تعريمهها - 00:04:02

والتحريم نزل على ثلاث مراحل جاء على ثلاث حالات الحالة الاولى انه لما سألوا عن الخمر قال الله عز وجل قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس وانهما اكبر من نفعهما - 00:04:31

فاما فيه اشاره الى ان فيها نفع وضر ولكن الضر اكبر فهذه المرأة هذه الخطوة الاولى او هذه المرحلة الاولى في تحريم الخمر يعني

هذا فيه اشارة الى ان الذي ينبغي - 00:04:51

هو ده رجوع ما دام ان نفعها ضررها اكبر من نفعها فانها تترك ثم جاءت الخطوة الثانية في التحرير وهي انهم لا يشربون الخمر او لا يصلون وهم سكارى بمعنى انه اذا قرب والصلة - 00:05:08

او كان الصلاة يعني قربة فانهم لا يشربون الخمر بالا يأتي وقت الصلاة وهم سكارى ثم بعد ذلك جاء تحرير الخمر في آية المائدة وهي قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام ريح من عمل الشيطان - 00:05:28

فاجتنبواه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون؟ يعني انتهوا لان قوله فهل انتم منتهون؟ اي انتهوا - 00:05:53

والخمر مأخوذة من الغطاء والاصل ان ما فيه غطاء او ما فيه تغطية يقال له تخمير ولها يقال للخمار الذي تغطي به المرأة وجهها ورأسها خمار لانه يغطي ويستر والرسول صلى الله عليه وسلم في قصة الرجل الذي وقصته دابته قال ولا تخمروا رأسه وجهها. يعني لا تغطوه لا تغطوه - 00:06:09

والخمر هي كل شراب مسكر وقيل لها خمر لانها تغطي العقل وتحجبه فلا يكون صاحبه ذا عقل سليم بل يكون من جملة المجانين او اشبه ما يكون بالمجانين لان الخمر غطت عقله - 00:06:40

وصار كالبهيمة او كالজنان او هو مجنون فاذا الخمر الاصل فيه التغطية ولها قيل للخمار خمار وقيل للغطاء خمار وقيل للخمر خمرا لانها تخمر العقل اي تغطيه والخمر كلما اسكن - 00:07:09

ما اسكن كثيده فقليله حرام لان القليل وسيلة الى شرب الكثير وما دام ان الكثير يسكن فان القليل حرام الذي يسكن حرم لانه غاية والقليل الذي لا يسكن لانه وسيلة الى غاية - 00:07:41

لانه وسيلة الى غاية ولها فالخمر ما اذكر وكل مشكلة خمر وكل خمر حرام وما اسكن كثيده فلا يجوز الشرب قليلا ولو لم يسلم لان شربه وسيلة الى شرب الكثير - 00:08:08

فحرمت الوسيلة للغاية حرمت الوسيلة لانها تؤدي الى غاية تحرير الوسائل لكونها تؤدي الى غايات يعني هذا من مقاصد الشريعة ومن اسس الشريعة ان الوسائل لها حكم الغايات. وان الشيء الذي يؤدي الى المحرم يكون حراما - 00:08:30

يؤدي ان الشيء المحرم الشيء الذي يؤدي الى الحرام يكون حراما لان الوسائل لها حكم الغايات وعلى هذا فالخمر هي كل مسكر سواء كان مشروبا او مطعوما وسواء كان يابسا او سائلا - 00:09:00

او جامدا اذا عطي وحصل تغطية العقل والاكثر فانه يكون حراما النسائي رحمة الله اورد الاية في اول الباب وليس من عادته ان يذكر ايات بل هو اما ان يذكر اية - 00:09:27

وهي في الترجمة فيقول تأويل قول الله عز وجل كذا ثم يأتي احاديث في احاديث فيها تفسير الله لكن كونه يأتي باية يستدل بها على تحرير شيء ليس هذا من عادته - 00:09:53

بل هو اما ان يذكر الاية في ترجمة باب ويقول تأويل تأويل قول الله عز وجل كذا ويأتي بالاحاديث التي تتعلق بها وتنفسرها ولكن كونه يأتي للاية ليستدل بها على تحرير شيء - 00:10:11

ليس هذا من عادته رحمة الله والله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر قد قال قد قال الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اذا سمعت الله يقول يا ايها الذين امنوا اصلها تبعد - 00:10:28

فانه خير تؤمر به وشر تنهى عنه يعني بعد يا ايها الذين امنوا اما امر بخير واما نحن عن شر اما امر بخير واما نهي عن شر. وهذه الاية الكريمة فيها نهي عن شر. بعد يا ايها الذين امنوا نهي عن شر وعن شرور - 00:10:53

ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال هذه الكلمة وقد ذكر الاثار عن ابن مسعود ابن كثير في اول تفسير سورة المائدة قل يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقول. وهذا على خلاف المأول - 00:11:13

في المظنة لان المظنة ان يكون الكلام هذا في اول موضع في القرآن يا ايها الذين امنوا وقد جاء في القرآن في البقرة وفي ال عمران

يا ايها الذين امنوا وفي النساء - 00:11:32

ومع ذلك ما ذكر ابن كثير رحمة الله عليه الاثار عن مسعود هذا الا في اول سورة المائدة. ولكن نظن انما تكون في اول موضع في القرآن هذه مظنة الشيء الذي من اراد ان يبحث يرجع الى اول موضع لكن من رجع الى اول موضع لا يجد - 00:11:47

هذا الفائدة ولكن هذه الفائدة في يا ايها الذين امنوا التي هي اول سورة المائدة التي هي اول سورة المائدة ذكر رحمة الله والله الاثار عن المفعول اذا سمعت الله يقول يا ايها الذين امنوا واصل الى سمعك انه خير تؤمر به او جرة تنهى عنه - 00:12:08

قال يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر. الخمر هي كل مسلم وسواء اسكر كثيرة او قليلة وما اذكر كثيرة وقليله لا يسكر فهو حرام لانه وسيلة الى غاية محرمة - 00:12:28

لأنه وسيلة الى غاية محرمة وابن القيم رحمة الله ذكر في كتابه اعلام الواقعين تسعه وتسعين مثلا يعني للاشياء التي حرمت لانها تؤدي الى غاية محرمة. ووسائل تؤدي الى غايات. ذكر تسعه وتسعين - 00:12:47

اذا في كتابه اعلام واقعيه كلها من حب البرايا فيها ايات واحاديث واثار تشمل على سد الذرائع يعني امور محرمة لانها ذريعة لانها وسيلة وذرية الى امر محرم ذكرها وقال انه اورد تسعه وتسعين وقال انها بعدد ما جاء في الحديث - 00:13:10

ان لله تسعه وتسعين اسماء مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة. اقتصر على هذا العدد ووقف عند هذا العدد وقال انه يطابق ما جاء في الحديث ان لله تسعه وتسعين اسماء مائة الا واحد من احصاها دخل الجنة. وكتاب الموقعين كتاب نفيس - 00:13:40

مشتبه على فوائد جمة ومن ذلك هذه القاعدة التي هي تحرير سد الذرائع لتحريم الوسائل التي تؤدي الى غاية محرمة التي هي قاعدة لزرابع واتى بتسعه وتسعين دليلا من اية وحديث واثر. من اية وحديث واثار عن صحابة. رضي الله تعالى عنهم وارضاهم - 00:14:00

وختمنها بجمع القرآن على حرف واحد واختصار عليها حرف واحد لان الابقاء على الاحرف السبعة يؤدي الى الاختلاف. فرأى ان يقتصر الناس على حرف واحد مشتبه على القراءات. هذا هو اخر - 00:14:28

اخر الامثلة التسعه والتسعين التي هي امثلة شد الذرائع او لقاعدة سد الذرائع انما الخمر هو الميسر الميسر هو القمار والانصاب هي الحجارة التي يذبحون عليها لغير الله عز وجل. وما ذبح على النسك - 00:14:49

والازلام هي الاستقسام بالازلام وكانوا يستقسمون بها وقرئتم من عمل الشيطان فاجتنبوا اي هذا الرجس الذي هي هذه الامور التي مرت لعلمكم تفلحون ثم قال انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء - 00:15:16

بالخمر والمشرب لانها تؤدي الى العداوة وتؤدي الى البغضاء والى الشحناه والى الاقتتال. وما الى ذلك من الشرور التي لا حد لها ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة يعني بهذه الامور - 00:15:40

فاجتنبوا لعلمكم تفلحون. فهل انتم منتهون؟ في الخير والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن صلاته فهل انتم منتهون يا اينته وقد اورد النسائي اثر عمر رضي الله عنه لما نزل تحريم الخمر اي لما - 00:15:55

اراد الله ان يحرم الخمر وليس المقصود انه لما نزل قال عمر اللهم بين لنا المقصود ان عمر وفق في السؤال في ان يبين لهم في الخمر بيانا شاذ - 00:16:17

فنزل قول الله عز وجل آقل فيهما كبير ومنافع للناس واثمها اكبر من نفعهم في سورة البقرة. فقال عمر اللهم بين لنا في الحولي بيننا يعني بما جاء لان هذه الخطوة الاولى التي فيها بيان الضرر والخير وان الضرر اشد من الخير. فنزلت لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى - 00:16:39

وفي سورة النساء في سورة النساء المقصود من ذلك انهم يمتنعون عن شرب الخمر اذا كانوا مقبلين على وقت الصلاة لئلا يأتي وسط الصلاة وهم ستارى وليس المقصود المقصود مخاطبة لمن كان سكارا لانه غير عاقل - 00:17:06

ولكن المقصود من ذلك انهم مهو ان يتعاطوا الخمر في الوقت الذي يكونون مقبلين فيه على الصلاة. لان لا يقضى في وقت الصلاة وانكسار وقال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فلما نزلت يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام. حتى جاء

عند قول الله عز وجل فهل - 00:17:28

فهل انتم منتهون؟ قال عمر رضي الله عنه انتهينا انتهينا. يعني خلاص هذا هو البيان الشهاد. وهي انها محرمة. والخمر هي تعم الخبائث هي الخبيثة ام الخبائث وهي رأس الخبائث - 00:17:49

لانها توقع في الخبائث كلها يعني الانسان اذا فقد عقله وصار اشبه ما يكون بالجنون سهل عليه ان يفعل كل محرم سهول عليه الزنا بل بمحارمه وقد يزني بامه او بنته او اخته لانه لا عقل لها - 00:18:05

فهي خبيثة تجر الى الخبائث ولهذا قيل لها ام الخبائث. ولهذا قيل لها ام الخبائث ومن العجيب الغريب ان من يكون ذا عقل يسعى الى ان يفقد عقله ويسعى الى ان يكون من جملة المجانين - 00:18:29

مع ان الجنون نص وخلف والناس يكرهون الجنون ويكرهون كون الانسان يكون يعني يتصل بالجنون لكن مع هذا شارب الخمر يسعى الى ان يكون مجنونا ويعمل على ان يكون من جملة المجانين. ولهذا يقول ابن الوردي - 00:18:57

في قصidته كيف يسعى في جنون من عقد كيف يسعى؟ انسان عاقل الله تعالى يعطيه عقل ثم يسعى الى ان يكون مجنونا ويعمل على ان يكون مجنونا ويسعى الى ان يكون مجنونا كيف يسعى - 00:19:17

كيف يعقل ان الانسان يسعى وهو عاقل ليكون مجنونا هذا هو شأن القمر. صاحبها عاقل الله تعالى اعطيه العقل ثم بعد ذلك يسعى الى ان يكون من جملة المجانين. واذا فقد عقله - 00:19:35

لا هو عليه كل محرم ومن ذلك الوقوع في المحارم الزنا في المحارب لانه ذهب عقله هذا هو الاثر الذي جاء عن عمر رضي الله عنه هو الذي فيه اشارة - 00:19:53

او فيه الدلالة على ان الخمر من مراحل تحريمها وانه حصل تدرج لانهم كانوا قد الفوها فجاء تحريمها على سبيل التدريب ولكن بقي بعد ذلك الحكم ثابتا مستقرا بانها بانها حرام - 00:20:13

جاءت النصوص الكثيرة في تحريمها وبيان ان كل من شارك فيها وكل من عمل فيها او ساعد عليها فانه له فانه ملعون. والرسول لعن في الخمر يعني عشرة لعن شاربها وبائعها ومتاعها وحامليها والمحمول اليه وكل من له علاقة بها. وكله من مساعدة - 00:20:36

يعني الوصول اليها او الدلالة عليها او الوصول اليها. يعني جاء يعني ما يدل على ان كل هؤلاء ملعونون. كل من له علاقة بها بدلالة او آآبيع او شراء او حمل - 00:21:06

او وسيلة من اي وسائل كل ذلك يدل على انه محرم لانه آآلنه آآفي الوصول اولي الامر محرم. قال النسائي اخبرنا ابو داود. ابو داود هو سليمان ابن سيف الحراني - 00:21:31

وهو ثقة اخرجه حديثه النسائي وحده. عن ابيالله بن موسى. عن عبيد الله بن موسى وهو الكوفي وهو ثقة اخرجه اصحابه في ستة. اسرائيل. عن اسرائيل ابن ابي اسحاق وهو ثقة اخرجه اصحابه من ستة. امين اه عن الاسحاق هو عمرو بن - 00:21:53

الحمداني السبيعي ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن ابي ميسرة هو عمرو بن ابي شرحبيل وهو ثقة اخرجه حديثه صديقه ولا صديق؟ ثقة ثقة في البخاري في الادب والمفرد الا الا ابن ماجد - 00:22:13

نعم اخرجه اصحاب كتب الستة الا من ماجة عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه وارضاه امير المؤمنين وثاني الخلفاء الراشدين الهاذيين المهدىين صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة رضي الله تعالى عنه وارضاه. قال رحمة الله تعالى ذكر الشراب - 00:22:33

الذى اهريق بتحريم الخمر قال بالمناسبة انا اتيت باوراق مصورة من كتاب هادي الارواح يعني ما دمنا نتكلم على يعني مفاسد الخمر واضرار الخمر آآاحب ان تقرأ هذه الفوائد او هذه - 00:22:53

الاشياء التي ذكرها ابن القيم في كتابه حاج الارواح. يعني اضرار كثيرة ذكرها شوف في في اثناء الصفحتين في انهار انهار الجنة في ابناء صفة في وسطها نعم اية يقول كما ينفي عن خمر - 00:23:13

جميع افات خمر الدنيا من الصداع والغول واللغو والانزاف وعدم اللذة فهذه خمس افات من فاتحهم الدنيا تقتل العقل ويكثر اللغو على على شريها بل لا يطيب لشاريها ذلك الا باللغو وتنزل - 00:23:43

وتنزف في نفسها وتنزف المال وتصدع الرأس. وهي كريهة المذاق وهي رجس من عمل الشيطان. توقع العذاب والبغضاء بين الناس وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة وتدعوا الى الزنا وربما دعت الى الوقوع على البنت والاخت وذوات - 00:24:03

محارب وتذهب الغيرة وتورث الفيزياء والندامة والفضيحة وتلحق شاريها بانقص نوع الانسان وهم المجانين وتسلبه احسن الاسماء والسمات وتكسوه اقبح الاسماء والصفات. تسهل قتل النفس وافشاء السر الذي في افشاء - 00:24:23

ميرتك او هلاك ومؤاخاة الشياطين في تبذير المال الذي جعله الله قياما له ولم يلزمك مؤنسه وتهتك وتهتك الاشجار وتظهر الاسرار وتدل على العورات وتهون ارتکاب القبائل والماذن وتخرج من القلب تعظيم المحارم ومدمتها كعابد وثن. وكم اهاحت من حرب وافخرت من غنى - 00:24:43

او من غني واذلت من عزيز ووضعت من شريف وسلبت من نعمة وجلبت من نعمة وفسخت مودة عداوة وكم فرقت بين رجل وزوجته فذهبت بقلبه وراحت بقلبه وكم اورثت من حسرة - 00:25:13

واجرت من من عبرة كم اغلقت في وجه شاريها بابا من من الخير وفتحت له بابا من الشر وكم اوقعت في وعجلت وعجلت من النية ها؟ وقعت في بلية ابواة - 00:25:33

وعجلت من ايش؟ من المنية اللي عليها من هي وعجلت من المنية وكم اورثت من من صبية ابواة وجرت على شاريها من محنـة وجرت عليه من سفلـة فهي جمـاع اثـم ومـفتاح الشـر - 00:25:53

وسـلـابة النـعـم وـجـالـبة النـقـم ولو لم يكن من رـذـائلـها الا انـها لا تـجـتمعـ هي وـخـمـرـ الجـنـةـ فيـ فيـ عـبـدـ كـمـ ثـبـتـ عـنـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـهـ قالـ منـ شـرـبـ الخـمـرـ فيـ الدـنـيـاـ لـمـ يـشـرـبـهاـ فـيـ الـاـخـرـةـ لـكـفـىـ وـافـىـ - 00:26:13

افـاتـ الخـمـرـ اـضـعـافـ ماـ ذـكـرـنـاـ وـكـلـهاـ مـنـتـفـيـةـ عـنـ خـمـرـ الجـنـةـ فـاـنـ قـيـلـ فـقـدـ وـفـسـ.ـ بـلـ هـذـهـ مـنـ جـمـلـةـ الـاـضـرـارـ وـالـمـفـاسـدـ التـيـ فـيـ اـهـ الخـمـرـ.ـ وـقـدـ ذـكـرـهـ اـبـنـ الـقـيـمـ فـيـ كـتـابـهـ اـحـدـ الـاـرـواـحـ فـيـ - 00:26:33

انـهـارـ الجـنـةـ بـبـابـ انـهـارـ الجـنـةـ لـاـنـهـ ذـكـرـ اـبـوـ بـابـ عـدـيـدـ وـفـيـهاـ بـابـ انـهـارـ الجـنـةـ وـلـمـ جـاءـ عـنـ انـهـارـ وـهـيـ انـهـارـ منـ الـحـلـمـ الـذـيـ شـارـبـنـ تـكـلمـ عـلـىـ خـمـرـ الدـنـيـاـ وـمـفـاسـدـهـ وـاـظـهـارـهـ وـقـالـ اـنـ مـفـاسـدـهـ وـاـظـهـارـهـ اـظـعـافـ ماـ ذـكـرـنـاـ - 00:26:53

بعدـ انـ ذـكـرـنـاـ ذـكـرـ هـذـاـ عـدـدـ الـكـثـيرـ مـنـ اـضـرـارـهـ وـمـخـاـزـيـهـ قـالـ هـيـ اـضـعـافـ ماـ ذـكـرـنـاـ يـعـنـيـ ماـ تـرـكـهـ مـاـ تـرـكـهـ اـكـثـرـ مـاـ ذـكـرـهـ.ـ نـعـمـ.ـ قالـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ - 00:27:13

الـسـرـابـ الـذـيـ اـهـرـيـقـ بـتـحـرـيـمـ الـخـمـرـ.ـ قـالـ اـحـضـرـنـاـ سـوـيدـ بـنـ نـصـرـ.ـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ عـبـدـ اللهـ يـعـنـيـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ عـنـ سـلـيـمـانـ التـيـمـيـ اـنـ اـنـسـ بـنـ مـالـكـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ اـخـبـرـهـ قـالـ بـيـنـ اـنـاـ قـائـمـ عـلـىـ الـحـيـ وـاـنـاـ اـصـغـرـهـمـ سـنـاـ عـلـىـ عـمـومـتـيـ.ـ اـذـ جـاءـ رـجـلـ فـقـالـ اـنـهـ - 00:27:33

لـقـدـ حـرـمـتـ الـخـمـرـ وـاـنـاـ قـائـمـ عـلـيـهـمـ اـسـقـيـهـمـ مـنـ فـضـيـخـ لـهـمـ.ـ فـقـالـ لـاـنـسـ مـاـ قـالـ الـبـسـرـ وـالـتـمـرـ.ـ قـالـ اـبـوـ بـكـرـ بـنـ اـنـسـ كـانـتـ خـمـرـهـ يـوـمـئـذـ فـلـمـ يـنـكـرـ اـنـسـ.ـ فـمـاـ وـرـدـ النـسـائـيـ - 00:27:53

الـخـمـرـ الـتـيـ اـفـرـيـقـتـ لـتـحـرـيـمـ الـخـمـرـ.ـ ذـكـرـ الـشـرـابـ شـرـابـ.ـ الـشـرـابـ الـذـيـ اـرـبـقـ بـتـحـرـيـرـ الـيـهـ طـرـيـقـ لـتـحـرـيـمـ الـخـمـرـ يـعـنـيـ لـمـ جـاءـ تـحـرـيـمـ الـخـمـرـ وـالـشـرـابـ مـوـجـودـ اوـ ذـلـكـ الـشـرـابـ مـوـجـودـ جـانـيـ مـعـنـاـهـ كـفـىـ وـاـتـلـفـ بـاـنـ الـخـمـرـ حـرـمـتـ بـاـدـرـوـاـ الـىـ اـتـلـافـهـاـ وـالـتـخـلـصـ مـنـهـاـ رـضـيـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ - 00:28:13

اـصـحـابـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ اـورـدـ النـسـائـيـ حـدـيـثـ اـنـسـ اـبـنـ مـالـكـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ اـنـهـ كـانـ يـسـقـيـ جـمـاعـةـ مـنـ حـيـهـ وـمـنـ اـقـارـبـهـ وـعـمـومـتـهـ الـخـمـرـ.ـ وـكـانـ اـصـغـرـهـمـ سـنـاـ وـكـانـ يـدـورـ عـلـيـهـمـ.ـ يـسـقـيـهـمـ.ـ فـجـاءـ رـجـلـ - 00:28:43

وـقـالـ اـنـ الـخـمـرـ حـرـمـتـ فـقـالـوـ اـدـفـعـهـاـ يـعـنـيـ اـرـقـ اـرـقـهـاـ يـعـنـيـ مـعـنـاـهـ بـاـدـرـوـاـ الـىـ التـخـلـصـ مـنـهـاـ.ـ لـمـ سـمـعـوـاـ بـاـنـهـ حـرـمـتـ بـاـدـرـوـاـ الـىـ التـخـلـصـ مـنـهـاـ.ـ وـهـذـاـ يـدـلـنـاـ عـلـىـ مـاـ كـانـ عـلـيـهـ اـصـحـابـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ الـاـلتـزـامـ بـاـمـ جـاءـ عـنـ الرـسـولـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـاـنـهـ قـبـلـ ذـلـكـ كـانـوـاـ يـشـرـبـوـنـ وـلـمـ جـاءـ التـحـرـيـمـ - 00:29:03

الشيء الذي كانوا يشربونه لم يروا ان يبقوه او يهكروا في بيعه يعني على احد يعني ولو كان كافرا بل بادروا الى احراقه والى اتلافه والخلص منه. وكان شرابهم يومئذ وكان - 00:29:29

من فضيحة والفضيحة هو شراب يعني يكون من من البشر والتمر بمعنى انهم يعني يأخذون البشر وهو البلح البلح والتمر فيبذونه مع بعض. ويبقى مدة حتى يصل الى ان يكون خمرا فيشربونه. فهذا هو شرابهم - 00:29:52

الذى كانوا اعتادوا ان يشربوا او هذا هو النوع من انواع الخمر التي كانوا يتعاطونها لما نزل تحريم الخمر وبلغ لهم ذلك وهم يشربونه فقاموا باحراقه والخلص منه. رضي الله تعالى عنهم وارضاهم. والحاصل ان الخمر - 00:30:18

فكل ما اثر سواء كان من التمر او البسر او من احدهما او من مجموع اثنين هو سواء كان من العنب او من الشعير او من البرء او من اي شيء كان - 00:30:38

قل ما وصف بانه خمر فانه حرام قليله وكثيرا. نعم. قال اخبرنا سعيد بن نصر المروي في ثقة اخرجه عايز اقول كلمة دي وانا سائل يعني من مبارك المروزي وثقة اخرجه اصحاب الكتب ستة عن سليمان التيمي عن سليمان - 00:30:56

فرحان التيمي وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب ستة. عن انس عن ابن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو آخادم رسول الله عليه الصلاة والسلام واحد السبعة المعروفين بسبب الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهم ابو هريرة وابن عمر وابن - 00:31:19

وابو سعيد وجابر وانس وام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنهم وعن الصحابة اجمعين. ستة رجال وامرأة واحدة فقلت لانس ما هو؟ قال البصر والتمر؟ قال ابو بكر بن انس كانت خمرهم يومئذ فلم ينكر انس. ما هو - 00:31:39

اي الفظيعة ما هو اي الفظيعة؟ وقيل له فظيع لانه يكسر ويشقق ثم يرمى به مثل ما هو خليط اي ذلك الشراب الذي يعني آنzel تحريم الخمر وهم يشربونه - 00:31:59

من البتر ومن التمر خليط من هذا وهذا. قال ابو بكر بن انس قال ابو بكر ابن انس بس لم يكن لهم شراب يومئذ الا هو؟ كانت خمرهم يومئذ. كانت خمرهم يومئذ. يعني هذا - 00:32:19

النوع الذي هو مكون من البقر والتمر هذا هو خمره يومئذ. فلم ينكر انس يعني سكت. يعني معناها اقر كلامه بان انها هي خمرهم يومئذ. لكن كما هو معلوم كما جاء في بعض الاحاديث - 00:32:39

كل مسكين مش خمرة وكله خمر حرام يعني كل ما كان مسكرا سواء كان من هذا النوع او من اي نوع اخر لان القضية هي قضية وتفطية العقل. فاي نوعا كان سواء كان سائلا او جامدا او اه مسحوقا او اي اه - 00:32:59

آ على اي حالة كان ما دام انه يسفر فانه حرام قليله وكثيرا. قال اخبرنا سعيد بن نصر قال اخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة - 00:33:19

فعن انس رضي الله عنه انه قال كنت افتى ابا طلحة وابي ابن كعب وابا دجابة رضي الله عنهم في رهط من الانصار فدخل رجل فقال حدث خبر نزل تحريم الخمر فكفأنا قال وما هي يومئذ الا الفضيحة؟ خليط البث والتمر - 00:33:35

قال وقال انس لقد حرم الخمر وان عامة خمورهم يومئذ فضيل. المورد النسائي حديث انس من طريق اخرى وهو مثل الذي قبله وفيه تسمية بعض الصحابة الذين كانوا يشربون الخمر قبل ان ينزل تحريمها ولما نزل تحريمها - 00:33:55

وجاءهم الرجل الذي اخبرهم آ يعني آ اكفاوها وتخلصوا منها والفضيحة هو البشر هو البصر والتمر الشيء النذير المتكون من هذين البشر والتمر ايوه سعيد بن ابي عروبة سعيد بن ابي عروبة ثقة اخرجه اصحاب الكتب ستة عن قتادة - 00:34:15

عن قتادة منذ عمل سدوس البصري ثقة اخرجه اصحاب الكتب ستة. عن انس وقد مر ذكره. قال اخبرنا سعيد بن نصر قال اخبرنا عبد الله عن حميد عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال حرم الخمر حين حرمت وان وانه لشرابهم البسر والتمر - 00:34:45

كما ورد النسائي حديث انس وان الخمرة حرمت يوم حرمت وشرابهم يومئذ البصر والتمر وهو مثل ما تقدم البكر والتمر يعني الشراب الذي ينتج عن انتباهمها هو شرابهم يومئذ وهو مطابق - 00:35:05

الشيعي الذي قاله ابو بكر ابن انس ولم ينكر انس رضي الله عنه كان شرابه يومئذ. نعم. قال اخربنا سويد بن النصر عن عن حميد الطويل. حميد بن ابي حميد الطويل. وهو ثقة اخرجه ستة. عن انس وقد مر ذكره. والحديث من رباعية النسائي - 00:35:25

التي اعلن ما يكون عند النسائي. نعم. قال رحمة الله تعالى استحقاق الخمر لشراب البخل والتمر. قال رنا سويد بن نصر قال اخربنا عبد الله عن شعبة عن عن محارب بن بتار عن جابر رضي الله عنه يعني ابن عبد الله قال البذر - 00:35:45

والتمر خمر ثم اورد النسائي استحقاق الخمر لشراب البذر والتمر. نعم. واستحقاق الخمر يعني اطلاق اسم الخمر على شراب البذر والتمر والمقصود من ذلك يعني ليس الحصر وانما مفهوم المثال وان ما كان من البذر والتمر - 00:36:05

وهو مسلم فانه خمر ولكن لا يعني ان الخمر محفورة في هذا النوع وان لو جاء يعني شيء من الزبيب او شيء من العنبر او شيئاً من يعني من الاصناف الاخرى لا يكون خمراً بل الخمر كلنا اذكار. كلنا اسكت كثير فقليله حرام - 00:36:31

كل كل مسكت خمر وكل خمر حرام. والمقصود من هذا ان ما كان من هذا النوع يطلق عليه خمر. لكن لا يعني اننا سواه لا يقال له قمر بل الكل يقال له قمر ولكن هذا لقومه جاء النص عليه ان الشراب من البشر والتمر - 00:36:53

خمر لكن لا يعني ان الشراب من انواع اخرى لا يكون خمراً فليس المقصود الحصر وانما المقصود اثبات ان ما كان من كذا وكذا فهو خمر. نعم ذكر حديث جابر البذر والتمر خمر ثم ذكر حديث جابر الوتر والتمر خمر يعني الشراب - 00:37:13

الذى حصل من هذا وهذا ووصل الى حد الاسكان هو خبر هذا هو المقصود هذا موقوف؟ نعم هو موقوف لكنه سيأتي مرفوع قال اخربنا سويد بن نصر عبد الله عن شعبة النصر عن عبد الله من ذكرهما شعبة بن حجاج الواسطي البصري لغة مسروفة بأنه امر المؤمنين في الحديث - 00:37:37

عن جابر عن ابن عبد الله عن جابر يعني ابن عبد الله الانصاري صاحب رسول صلى الله عليه وسلم وهو احد السبعة المعروفيين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال اخربنا سويد بن نصر قال اخربنا عبد - 00:38:02

عن سفيان عن محامي ابن بيثار انه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال البذر والتمر خمر معه الاعمش لما ورد النسائي حديث آثر جابر من طريق اخرى وهو مثل ما ما تقدم التمر والبشر خمر - 00:38:22

عن عبد الله عن سفيان عن سفيان هو الثوري سفيان ابن سعيد المسروق الثوري ثقة فقيه وصف بأنه امير في الحديث وحديث اخرجه عن جابر. وقد مر ذكرهما قال اخربنا القاسم زكرياء قال اخربنا عبيد الله - 00:38:42

قال عن شيبان عن الاعمش عن محارب بن ابي ثار عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال الزبيب والتمر هو الخمر ثم ورد النسائي الحديث عن جابر ولكن فيه مع التمر الزبيب وانه خمر واورده - 00:39:02

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكما هو معلوم ليس المقصود هو الحصر في هذين النوعين لا على سبيل الانفراد ولا على سبيل الاجتماع فما جاء من الزبيب وحده فهو خمره وما جاء من التمر وحده خمر وما جاء من خلطهما فهو خمر - 00:39:22

وكل ما اتخذ من اي شيء كان واسكت فانه خمر ويكون حراما. نعم. قال اخربنا القاسم زكرياء في القاسم من زكرياء ثقة اخرجه مسلم والترمذى والنسائي وابن ماجة مسلم والترمذى والنسائي وابن ماجه عن عبيد الله عن غير الله فهو من موسى - 00:39:42

وقد مر ذكره شيبان عن شيبان ابن عبد الرحمن ووثقها اخرجه اصحاب الكتب الستة عن الاعمش الاعمش وهو سليمان ابن مهران الكاهلي وهو ثقة اخرجه اصحابه في ستة والاعمش لقب واسمه سليمان. المحارب عن جابر. وقد مر ذكرهما - 00:40:02

قال رحمة الله تعالى نهي البيان عن شرب نبيذ الخليطين الراجعة الى بيان البلح والتمر. قال اخربنا ها؟ نفي البيان؟ نهي البيان عن شرب نبيذ الخليطين الراجعة الى بيان البلح والتمر. العبارة الترجمة - 00:40:22

يعني آما هي مستقيمة ما هي نفي البيان في ايش؟ عن شرب نبيذ الخليطين معي معي هكذا نهي البيان ايوه عن شرب نبيذ الخليطين لعلها بيان النهي لعلها الله اعلم لعلها بيان النهي عن عن شرب نبيذ الخليقة طيب بيان النهي - 00:40:42

يعني ما هو بواضح لكن لعلها يعني آما بيان ايش؟ تقول بيان بيان النهي عن شرب نبي الخليقة لعلها هكذا. نعم. طيب الراجعة الى البلح والسمير الراجعة الى البلح والتمن يعني التفسير يعني الخليطين الخليطين يعني المفسران - 00:41:11

بانهما بلح وتمر ايوه طيب يقول المحشى في احدى النسخ النظامية ابنازها بدل بيان الثانية انه ايش؟ ان باب الثانية ايه الكلام على الاولى هو الكلام على الاولى لا مش ما يستقيم الثاني لو لو خليناه من باب ايش العبارة؟ اذا قلنا بيان بيان 00:41:41 النهي عن شرب نبيذ الخليطين الراجعة الى امباب البلح عن باب البلح والتمر لانه لكن الكلام على الاول الكلام على الاول الذي هو نفي بيان او نهي البيان. يعني لعلها بيان النهي عن 00:42:11

ايوه قال رحمه الله تعالى اسحاق ابنا منصور قال اخبرنا عبد الرحمن عن شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم نهى عن البلح والتمر 00:42:31 والتمر كما ورد النسائي هذه الترجمة وهي يعني ذكر او النهي بيان النهي عن الحالين الذين هما البلح والتمر. البلح؟ نعم. البلح هو التمر المقصود من ذلك يعني ذكر الخليطين. وانهما اذا اجتمعا فان ذلك يكون حراما لكن 00:42:51

ليس المقصود الاقتصر على الخلق بل لو جاء الخمر لو جاءت الخمر من البلح وحده او من التمر وحده او منهما مجتمعين كل ذلك خمر وكل ذلك عراق. لكنه اراد ان يبين يعني ما جاء في الحديث من ذكر يعني هذه الاشياء 00:43:21 متماثلة في سنته؟ قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البلح والتمر والزبيب والتمر. نهى عن البلح والتمر نبذهما او اللبيب الناتج عن خلطهما عن عن البلح والتمر وعن الزبيب والتمر. نعم 00:43:41

وعن الزبيب والتمر. نعم. قال اخبرنا اسحاق ابنا منصور. اسحاق ابنا منصور هو الكوشبي وهو ثقة اخرجه اصحابه الستة الا ابا داود. عن عبد الرحمن. عن عبد الرحمن ابن المهدى وهو ثقة اخرجه اصحابه عن شعبة عن الحكم من ذكره الحكم هو ابن عتيبة وهو ثقة اخرجه اصحابه سنته عن ابن 00:44:01

قيل له عبد الرحمن بن ابي ليلى ووثقه اخرجه اصحابه من الشدة. عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام 00:44:21 المجهول فيهم بحكم معلوم لانهم عدول بتعديل الله عز وجل وتعذيب رسوله صلى الله عليه وسلم بل جهالة فيهم لا تضر. اما غيرهم الجهالة فيه تضر ويعمل بها الحديث. اما اذا كان صحابيا 00:44:31 فلو كان مجهولا فجهالته لا تؤثر. لان المجهول فيهم في حكم المعلوم. لانهم عدول في تعديل الله عز وجل ما دام انه وصف انه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكتفي بذلك 00:44:48

لان آآ الصحابي يكتفيه شرفا ان يكون صاحب النبي صلى الله عليه وسلم. ولهذا عندما يترجم العلماء للصحابة لا يحتاج الى ان يقول الا ان يقول صحابي ما يقول ثقة لان الثقة هذى ما تكون لهم تكون لمن يحتاجون الى توثيق 00:45:03 اما من عدتهم الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم لا يحتاج الى تعديل المعجلين وتوثيق المؤثثين. نعم قال رحمه الله تعالى خليط البلح والزهر قال اخبرنا واصل بن عبد الاعلى قال حدثنا ابن فضيل عن حبيب ابن ابي عمرة عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال نهى رسول 00:45:24

الله صلى الله عليه واله وسلم عن الزباء والحنكم والمزفف والنمير وان يخلق البلح والزهو ثم ورد النسائي هذه الترجمة وهي خليط البلح والزوج خليط البلح يوزعه البلح هو الذي هو اخبر 00:45:48

يعني من الثمر ثمر النخل حيث يكون اخضر يقال له بل فاذا احمر واصفر يقال له زهو والمقصود من ذلك ان البلح الذي هو اخضر مع الزهو الذي هو اصفر او احمر 00:46:12

اذا جمع بينهما ووجد في الخمر يعني بهما من جبهة المحرمات ومن جبهة الخمر. ولا يعني هذا ان الامر ان ان الحكم للخلط بل البلح او وحده اذا نبذ وحده واسكر يكون حراما وزهوا وحده اذا نبذ 00:46:29

ووصل الى حد الاذكار لانه يكون حراما. فاذا ليست القضية قضية الخلق. ثم آآ اورد النسائي حديث آآ ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدبة والمقصود بالدباء 00:46:50

الوعاء الذي كان يتخذونه من الدبة وينبذون به يعني اه هذه الاشياء التي قد تصل الى الخمر فيأتون للقرع اللي هو الدبة فيأخذون

لبه ثم يبقى قشره يلبس ويجلسون فيصير وعاء - 00:47:09

وعاء صلبا يعني قاسيًا يابسا فالملتصق بالدببة اي الانتباه بالوعاء الذي اتخذ من الدببة حيث استخرج اللب وبقي القشر ويبس فصار وعاء من الاواعية والحنن. نعم. والحنن هي جرار خضر - 00:47:29

فرار خضر يعني يعني آآنه عن الالتزام فيها. والمجفف. والمزفت هو الذي طلي بالزفت ايوه والنمير والنمير هو جزع النخل ينقرونه فيكون وعاء فينبدون فيه تلك الاشياء. وانما كان هذا التحرير كان في اول الامر - 00:47:52

لان هذه يعني صلبة وقوية فيمكن ان يحصل الاكثار ولا يتبيّن على غلافها من الخارج بخلاف الجلد وغيرها من الاشياء التي هي ليست صلبة فانه اذا حصل الاسكار من الداخل تبيّن على الغلاف - 00:48:18

وعلى الوعاء من الخارج يعني تغييره مما يشعر بانه وصل الى حد الاسلام. فكانوا له ان ينتبهوا في الاشياء التي قد يسكن قد يصل احد الاسلام وهم عربوا بشماتته ولغاظته ولكونه لا يظهر على غلافها الخارج ما يشير الى وصوله الى حد الاذكار - 00:48:41

ولكنه بعد ذلك احل لهم كما جاء في حديث بريدة ابن حصير يعني نهيتكم عن الانتباه باوعية الا فانتبهوا في كل وعاء ولا تشربوا مسکرا يعني معناه انهم ينتبهون في اي وعاء سواء كان قاسيًا او لينا لكن بشرط ان يتحققوا انما وصل الى حج الاسكار - 00:49:07

وكذلك ايضا الخلط يعني كونه يخلص هذا وهذا قالوا لان الخلطة يكون سببا في سرعة الافطار اذا خلق شيئاً مع بعض ونبذ فيكون اسرع في حصول الاسراء والجمهور على ان يعني ذلك ان الخلط انه سائر لكن بشرط الا يكون هناك - 00:49:30

شرب المسكر بحثيث يتحقق انه لن يصل الى حد الاذكار. فان وصل الى حد الاذكار يجب ارافقته واتلافه وان يخلق البلح والزهو. وان يخلق البلح والزهو. البلح الذي هو الاخضر - 00:49:54

من التمر ومن ثمر النخل والزهو الذي قد اصفر او احمر الذي طاب اكله وطاب طعمه لانه تغير من الخضرة الى الحمراء او الصفرة التي يقرب ان يكون تمرا رطباً بعد ذلك. نعم. وش القصر؟ البصر؟ ايه. البصر هو نفسه البلح - 00:50:13

النبي هو الاخبار قال اخبرنا واصل بن عبد الاعلى. واصل ابن عبد الاعلى هو ثقة. اخرجه حديث مسلم واصحاب السنن. عن ابن قبييل. عن ابن محمد ابن فضيل وهو صدوق اخرجه اصحابك في عن ابن ابي عمرة عن حبيب ابن ابي عمرة وهو ثقة - 00:50:37

نعم اخرجه اصحابك من ستة الى ابا داود المخرج له في السنن بل اخرج له في الناس والمسوق. عن سعيد ابن جبير عن سعيد بن جبير هو ثقة فقيه اخرجه اصحابك بالستة. عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عبد النبي صلى الله عليه وسلم.

واحد العبادلة الاربعة من اصحاب - 00:51:07

رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم وارضاهم وهم عبد الله ابن عباس وعبد الله ابن الزبيير وعبد الله ابن عمر وعبد الله ابن عمر رضي الله عنهم وعن الصحابة اجمعين - 00:51:27

وهو ايضاً احد السبعة المعروفيين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال اخبرني اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن ابن ابي عمرة عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم ان قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الدباء والمزقل - 00:51:37

هذا مرة اخرى وللنقيب وان يخلق التمر بالزبيب والزهو بالتمر ثم ورد النسائي حديث ابن عباس من طريقة اخرى وهو مثل ما تقدم والملتصق ان هذه اشياء نهي عنها في اول الامر لانها كانت آآ - 00:51:57

يعني يحصل الاشكال وهي لا تشعر او يحصل اسراع الافتخار. والملتصق ان انه يشرب كل شراب بشرط الا يكون مسکرا ذكر فيه قال وان يخلط التمر بالزبيب. وان يخلط التمر بالزبيب يعني ينبدن معاً او يعني والزهو بالتمر. والزهو - 00:52:13

التمر الزهو الذي هو الاخضر الاحمر الذي احمر واصفر نعم قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم اسحاق ابن ابراهيم المخلد بن راهوية الحنظلي المروزي ثقة اخرجه اصحابه ستة الى ابن ماجة عن جرير عن جرير - 00:52:38

ابن عبد الحميد الظبي والخوفي ثقة رجل ستة. عن علي ابي عمرة عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس. وقد مر ذكر الثلاثة. قال

00:52:57 - اخبرنا الحسين ابن منصور ابن

عمر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا الأعمش عن حبيب عن أبي ارضاه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزهو والتمر والزبيب والتتمر. كما ورد حديث أبي سعيد الخدري وهو في خلق يعني هذين الصفحين -

00:53:07

عن عن ايش؟ عن الله والزهو والتتمر يعني خلطهما. والزبيب والتتمر وهو مثل ما تقدم. قال اخبرنا حسين ابن منصور ابن جعفر. حسين منصور ابن جعفر ثقة. اخرجه حديث البخاري والنسائي. عن عبد الله ابن نمير. عن عبد الله بن نمير وهو ثقة اخرجه اصحابه في ستة -

00:53:27

عن الأعمش عن حبيب؟ عن الأعمش من ذكره حبيبه ابن أبي ثابت وهو ثقة في التدريس والارسال وحديث اخرجه ستة ابي ارضاه؟ عن أبي ارضاط الكوفي وهو مقبول اخرجه النسائي وحده. عن أبي سعيد الخدري هو سعد ابن مالك ابن سليمان الخدري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:53:47

مشهور بكنيته ابو سعيد وبنسبته الخدري وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال رحمه الله تعالى خليط الزهو والرطب. قال اخبرنا سعيد بن نصر قال اخبرنا عبد الله عن الاوزاعي. قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير. قال حدثنا

00:54:07

عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال لا تجمعوا بين التمر والزبيب ولا بين الزهو والرقط. كما ورد مسائل هدفين وهي الترجمة وهي خليط الزهو والرطب. خليط الزهو الذي قد احمر -

00:54:27

والرطب الذي حصل بعد هذا بعد هذه الحالة وهو كونه صار رطبا ولم يصل ولم يكن تمرا لان الامر هو اذا يبس صار تمرا واما ما دام ان فاكهة وما دام انه يعني آآآ في حال استواء -

00:54:47

فانه يقال له رطب الفرق بين الرطب والتمر ان التمر هو الذي يبس ومضى عليه وقت. وان الرطب هو الذي تحول من كونه زهوا الى ان صار رطبا الخلط بين الاصناف كلها بين هذه الاصناف يعني بين الزبيب والتمر وبين الزهو والتمر الزهو -

00:55:07

كل ذلك يعني اه منع منه ولكن كما عرفنا المقصود هو جواز امتلاك في كل وعاء وسواء كان على سبيل الافراج او على سبيل الخوف لكن بشرط الا يشرب الناس -

00:55:32

قال اخبرنا سعيد بن نصر عن عبد الله عن الاوزاعي سعيد بن نصر بن مبارك مر ذكرهما ولو زعف عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعي فقيه الشام ومحدثها ووثيقة اخرجهما عن يحيى ابن ابي كثير. عن يحيى بن ابي كثير اليمامي -

00:55:54

وهو ثقة اخرجه اصحاب كتب الستة. عن عبد الله ابن ابي قتادة. عن عبد الله بن ابي قتادة في الانصاري وهو ثقة. اخرجه اصحابه في ستة. عن ابيه. وابي قتادة -

00:56:14

وهو الحارس بالربع الانصاري رضي الله عنه وحديث اخرجه اصحابه قال اخبرنا محمد ابن المثنى قال حدثنا عثمان ابن عمر قال اخبرنا وهو ابن المبارك عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي قتادة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا تنبذوا

00:56:24

هو والرطب جمیعا ولا تنبذ الزبيب والرطب جمیعا. كما ورد النسائي حديث ابي سعيد نعم وهو مثل الذي قبله نعم الرسول قال لا تنبذوا هناك لا تجمعوا. اي نعم هو تجمع يعني بينهما في الانتباه. العبارة مختلفة والا المؤدى واحد -

00:56:44

قال اخبرنا محمد بن المثنى. محمد المثنى هو ابو الزمن ابو موسى العنزي. ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحابه ستة عن عثمان ابن عمر عن عثمان ابن عثمان وهو ثقة اخرجه اصحابه عن علي وهو ابن المبارك عن علي وابن مبارك وهو ثقة اخرج له اصحابه -

00:57:05

ان يحيى ام يحيى ابن ابي كثير اليمامي وقد مر ذكره عن ابي سلمة عن ابي عبد الرحمن ابن عوف وهو ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم وحديث اخرجه اصحاب في الفتنة. عن ابي قتادة عن ابي

قتادة وقد مر ذكره - 00:57:25

قال رحمة الله تعالى خليط الزهو والبشر. نعم وما في دقائق معدودة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. جزاك الله خيرا وبارك الله فيك - 00:57:45

ونفعنا الله بما قلته. اسئلة كثيرة وردت من الاخوان عن هذه الاجوبة الموجودة الان في الاسواق مثل البيرة والموسي ونحو ذلك بعضهم يقول ان فيها نسبة ضئيلة من الكحول وهي مكتوب عليها في الظاهر مكتوب عليها خالي من الكحول - 00:58:00
لا نعرف عنها شيئا لكن اذا كان كثيرها يسكر فقليلها حرام. واذا كانت غير مس克را فانها لا تعلم ما يذكره الفقهاء بين الخلاف بين اهل الكوفة وغيرهم في هذا الباب - 00:58:17

قضية الانتباه. نعم. هذا فيما يتعلق بالخمر. يعني يجعلون يعني اهل الكوفة يجعلون الخمر يعني خاصة يعني كل مسلم هو حرام عندهم ولكن الفرق بينهم وبين جمهور العلماء ان ما لم يكن من العنب - 00:58:37
العنب ما لم قليله يكون حراما يعني قليله حرام يعني اذا كان لا يسكر واما يعني الاشياء الاخرى فان المشكلة منها حرام والقليل منها لا يكون حراما. ولكن يعني ما جاء ما اذكر - 00:59:02

كثيره وقليله حرام يدل على ان ما قل من اي نوع من الانواع ما دام ان الكثير منه حرام فالقليل منه يكون حرام القول الصحيح هو ما قاله جمهور العلماء وليس ما قاله فقهاء الكوفة من ان يعني بعض الاشربة التي - 00:59:23
يسفر كثيرها وقليلها لا يسفر فانه لا يكون حرام. بل كل ما اسفر كثير كثيره فقليله حرام من اي نوع كان سواء - 00:59:44